

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

12202 - إني كنت نهيتكم أن تأكلوا لحوم الأضاحي إلا ثلاثا فكلوا وأطعموا وادخروا ما بدالكم وذكرت لكم أن لا تنتبذوا (إن هذه الألفاظ فسرت في رواية الترمذي كتاب الأشربة باب ما جاء في كراهية أن ينبذ في الدباء والحنتم والنقير رقم (1868) .

الحنتم : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحنتمة وهي الجرة .

الدباء : ونهى عن الدباء وهي القرعة .

النقير : ونهى عن النقير وهو أصل النخل ينقر نقرا أو ينسج نسجا .

المزفت : ونهى عن المزفت وهي المقير : أي المطلقى بالقار أي الزفت .

وقوله في الظروف : جمع ظرف وهو الوعاء بدليل الحديث في الترمذي كتاب الأشربة باب ما جاء في الرخصة أن ينبذ في الظروف رقم [1869] : " إني كنت نهيتكم عن الظروف وإن ظرفا لا يحل شيئا ولا يحرمه وكل مسكر حرام " .

هجرا : أي فحشا يقال : أهجر في منطقته يهجر إهجارا إذا أفحش انتهى . (5 / 245)

النهاية . ب) في الظروف الدباء والمزفت والنقير والحنتم انتبذوا فيما رأيتم واجتنبوا كل مسكر ونهيتكم عن زيارة القبور فمن أراد أن يزور فليزر ولا تقولوا هجرا .

(ن عن بريدة) (رواه النسائي كتاب الجنائز باب زيارة القبور عن بريدة رقم [2035]

[ص (